

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

وزارة القــوى العاملــة

قــرار وزاري

رقم ٢٠١٣/٥٥٠

بإيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة

غيـر العمانيـة بصفـة مؤقتـة فـي بعض الأعمـال

استنادا إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقــرر

المـادة الأولـــى

يوقف لمدة (٦) ستة أشهر التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمانية في منشآت القطاع الخاص العاملة في أعمال الإنشاءات والنظافة ، ويستمر العمل بالتصاريح الصادرة قبل تاريخ العمل بهذا القرار .

المـادة الثانيــة

لا يسري هذا القرار على المنشآت المسجلة بالدرجة الممتازة والعالمية والاستشارية ، والمنشآت العاملة في تنفيذ المشاريع الحكومية .

المـادة الثالثــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٤ من ذي الحجــة ١٤٣٤هـ

الموافــق : ٩ من أكتوبـــــــر ٢٠١٣م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزيـــــر القــوى العاملـــــة